

**خارطة طريق توصيات المجتمع**

**المدني التونسي للوقاية من**

**جميع أشكال التطرف العنيف**

**في البلاد التونسية**

**OPEV**

prevent · وقاية · prévenir



# فهرس

05	تمهيد	
06	أهداف خريطة الطريق	01
08	منهجية تطوير خارطة الطريق	02
10	رزمة العمل: خارطة طريق توصيات المجتمع المدني التونسي للوقاية من جميع أشكال التطرف العنيف	03
10	الهدف 1: دراسة دوافع التطرف العنيف في البلاد التونسية ومعالجتها	
12	الهدف 2: ضمان حماية حقوق الإنسان في قوانين مكافحة الإرهاب	
13	الهدف 3: حماية جميع الضحايا من التطرف العنيف	
14	الهدف 4: تعزيز عدالة النوع الإجتماعي وعرض خصائصه	
14	الهدف 5: تعزيز دور الشباب كعوامل للتغيير	
15	الهدف 6: تعزيز التعليم والقدرة على الصمود على المستوى المحلي	
17	الهدف 7: تعزيز القيم الديمقراطية وحماية فضاء المجتمع المدني	
18	الهدف 8: مكافحة خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي وخلق خطاب بديل	
18	الهدف 9: مراقبة أنشطة الوقاية من التطرف العنيف وخطة العمل الوطنية	
20	المساهمون الرئيسيون في خارطة الطريق هذه	04
22	شكر	

# تمهيد

الهدف من خارطة الطريق هذه هو المساهمة في هذا النموذج الجديد. هدفنا هو تفعيل المثالية والأمل والإبداع والطاقة لدى مجموعات المجتمع المدني على المستوى الوطني في البلاد التونسية، من أجل إيجاد بديل فعال وناجع للراديكالية وللتطرف العنيف. علينا جميعاً أن نقف ضد كل أشكال التطرف العنيف. ولهذا نحن مستعدون للمشاركة

تقترح هذه الوثيقة خارطة طريق لتوصيات من المجتمع المدني التونسي لمنع جميع أشكال التطرف العنيف من خلال مقترحات ملموسة وذات صلة بالإضافة إلى قطاعات أنشطة مهمة لتنفيذ الاستراتيجيات المقترحة.

هذا التحليل هو نتيجة لعملية "من أسفل إلى أعلى" التي تم من خلالها إنشاء مساحات مختلفة للتبادل والنقاش ومشاركة مواطنين في 6 مناطق من البلاد التونسية. كما تم في نفس الوقت مراقبة قطاعات معينة من المجتمع لفهم تشخيصاتهم وأفكارهم ومقترحاتهم. بفضل هذه الدراسة التي امتدت على ثلاث سنوات والتي أجراها المرصد التونسي للوقاية من العنف الشديد بدعم من الإتحاد الأوروبي والوكالة الإسبانية للتنمية والتعاون الدولي، قدمت خارطة الطريق هذه، مقترحات وتوصيات تستند إلى تحليل تشاركي وشامل.

أصبح منع التطرف العنيف أولوية عالمية. كما أصبح هذا الهدف موجوداً باستمرار على أجندات الدول والمنظمات الوطنية والدولية التي قامت بوضع إستراتيجيات وطنية وسياسات محلية للوقاية من إنتشار التطرف، لا سيما من خلال تنظيم المؤتمرات والندوات والورشات، ما يتيح تبادل الخبرات بين الدول.

وُضعت منذ سنة 2016 العديد من الإجراءات من قبل مجموعة من الفاعلين الإجماعيين في البلاد التونسية إلى جانب المجتمع المدني وكذلك داخل المؤسسات للعمل على الوقاية من التطرف العنيف. وقد أشاد المجتمع الدولي بهذه المبادرات باعتبارها مثلاً على الممارسات الجيدة. نحن ندرك أنه علينا تحديث إستراتيجيات وإجراءات الوقاية وإعادة تأكيدها وإعادة تنسيقها من أجل معالجة ومنع العنف في البلاد التونسية. نحن نعلم أن نجاحنا مرتبط بتعزيز تعاوننا مع الجهات الفاعلة التي تعمل بنفس النهج التشاركي والمجتمعي.

## 01

# أهداف خريطة الطريق

نأمل أن تكون خارطة الطريق هذه مفيدة:

**(1)** في إطار جهوده للوقاية من التطرف العنيف في البلاد التونسية على المجتمع المدني تقديم جملة من الإجراءات التي يمكن أن تعزز التعاون الداخلي وتماسك الإجراءات المنفذة.

**(2)** للمشاركة في النقاش حول مراجعة الإستراتيجية الوطنية للجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب في الدولة التونسية المقررة لسنة 2021. نأمل من خلال تقديم رؤية منظمة ومتعددة من قبل المجتمع المدني المنخرط في هذا الموضوع أن نقدم مشاركة إيجابية وذات صلة خاصة فيما يتعلق بالأساس الأول: "الوقاية".

## منهجية تطوير خارطة الطريق

واقترح سلسلة أولى من المقترحات الرئيسية لمنع التطرف العنيف.

**المرحلة الرابعة:** إعداد خارطة الطريق. بناءً على نتائج الدراسة الميدانية وعلى المناقشات التشاركية المحلية التي نُظمت في الولايات الست وعلى التحليل الوثائقي المعمق، تم وضع المسودة الأولى لخارطة الطريق والمصادقة عليها من قبل أعضاء مرصد الوقاية من التطرف الشديد-تونس (الإتحاد العام التونسي للشغل والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات وجمعية رؤية حرة ومجموعة العالم التطوعي والمعهد الدولي للعمل اللاعنفية). تمت مناقشة هذه الوثيقة على جلستين في ندوة شارك فيها 41 خبيراً ومهنياً محلياً وممثلين عن المجتمع المدني. وفرت هذه الندوة مساحة شاملة مكنت من تحديد الممارسات الجيدة والمقترحات المبتكرة. بناءً على نتائج هذه الندوة، تم وضع هذه النسخة النهائية من خارطة الطريق للوقاية من جميع أشكال التطرف العنيف.

جميع الوثائق التي نتجت عنها خارطة الطريق هذه متاحة على الموقع الإلكتروني لمرصد الوقاية من التطرف العنيف ([gro.vepo.www](http://gro.vepo.www)): تحليل الولايات الست وجميع النتائج وتحليل الاستبيان الميداني وخريطة الطريق السابقة التي تتضمن التعاريف الأساسية والتشخيص المستخدم في صياغة خارطة الطريق هذه.

إن خارطة الطريق هذه هي نتاج ثلاث سنوات من العمل التشاركي (2018-2020) الذي تم تطويره حول منهجية "من الأسفل إلى الأعلى" وتتكون من 4 مراحل:

**المرحلة الأولى:** إختيار وتحليل الولايات والمدن التي سيجري فيها البحث وعملية المشاركة. لوضع منهجية من "الأسفل إلى الأعلى" تم إجراء 23 مقابلة مع صنّاع القرار السياسي والمؤسسات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل تحديد الولايات والمدن الأكثر تأثراً بظاهرة العنف الشديد وهي الأماكن التي خططنا فيها لتأسيس هذه العملية. بعد الإختيار بدأت عملية التحليل الجغرافي للمدن، ووقع الإختيار النهائي على: ولاية تونس (سيدي حسين السيجومي وجبل الجلود) وولاية أريانة (سكرة) وولاية الكاف (شرق الكاف) وولاية القصرين (الزهور) وولاية مدنين (بني خدّاش وجرجيس) وولاية تطاوين (شمال تطاوين).

**المرحلة الثانية:** الدراسة الميدانية. تتضمن هذه المرحلة تطوير الإستبيانات وتنفيذ الدراسة الميدانية وتحليل النتائج. يتكون الإستبيان من 58 سؤالاً تم تنظيمها على سبعة أجزاء للتحليل: الوصول إلى الخدمات العامة ورأس المال الاجتماعي والوضع الاجتماعي والاقتصادي واحترام حقوق الإنسان والتماسك الاجتماعي ووجود الجماعات المتطرفة والوضع الأمني. أجاب 2400 شخص على هذا الإستبيان، منهم 49.9% نساء و11% شباب دون سن 20 و49% شباب دون سن 29. تم تحليل وتجميع جميع الإجابات لتسهيل تحليلها.

**المرحلة الثالثة:** المناقشات المحلية التشاركية. بناءً على نتائج الإستبيان الميداني، تم إقتراح "التحليل الرباعي" لكل ولاية/مدينة وتقديمه إلى الممثلين الرئيسيين للمؤسسات المحلية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني. تم تنظيم جلسة تشاركية في كل ولاية من أجل التحقق من التشخيصات المقترحة محلياً

## 03

# رزمة العمل: خارطة طريق توصيات المجتمع المدني التونسي للوقاية من جميع أشكال التطرف العنيف

مقربين من الجماعات المتطرفة ومع من كان لديهم علاقات إجتماعية عادية. يشير هذا المعدل المرتفع للغاية إلى شكل من أشكال التطبيع مع وجود الجماعات المتطرفة مما قد يفسر أفعالهم.

جميع نتائج الدراسة متاحة على: [www.opev.org](http://www.opev.org)

1. على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها الحكومة التونسية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمجتمع الدولي لتحسين المعرفة بعوامل ونواقل التطرف العنيف بالبلاد التونسية فإن المنظمات التي تدعم خارطة الطريق هذه تشير إلى ما يلي: ركزت هذه الجهود بشكل شبه حصري على فهم الظاهرة المرتبطة بالجهاد العنيف مع إنباء إهتمام أقل بكثير لأشكال التطرف العنيف الأخرى مثل خطاب الكراهية وجرائم الكراهية. لفهم التطرف العنيف ككل، نؤكد على ضرورة تكثيف الجهود لفهم أصول العنف المتطرف على أساس الجنس أو الإنتماء الديني أو التوجه الجنسي أو العرق أو الإنتماء القبلي. أثبتت أبحاث إضافية أنها ضرورية لفهم أصول العنف المتطرف أنه يركز على التعبير عن عدم التسامح ونبذ الناس لمجرد إختلافهم (أو يُنظر إليهم على أنهم مختلفون).

2. هناك رغبة حقيقية في تعزيز التعاون بين الحكومة التونسية واللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب والجهات الفاعلة في المجتمع المدني. يجب أن تكون إحدى أولويات هذا التعاون هي خلق مساحة للنقاش للوصول إلى إتفاق أفقي ومتعدد الأطراف حول المقصود (وغير المقصود) من مصطلحي "التطرف العنيف" و "الراديكالية". في النقاش حول التطرف

تجمع خارطة الطريق التالية المقترحات الرئيسية للمجتمع المدني والخبراء الأكاديميين بهدف المساهمة في الوقاية من العنف الشديد في البلاد التونسية. تشير بعض هذه المقترحات إلى الإجراءات التي ينبغي أن ينفذها المجتمع المدني وأخرى عبارة عن توصيات سياسية، على الحكومة التونسية أو المؤسسات اللامركزية أن تطبقها، وأخيراً تتعلق بعض المقترحات بضرورة تعزيز التعاون بين المجتمع المدني والحكومة التونسية.

تم هيكلة كل هذه المقترحات على تسعة أهداف.

## الهدف 1: دراسة دوافع التطرف العنيف في البلاد التونسية ومعالجتها

النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية المتعلقة بهذا الهدف:

وفقاً لجميع نتائج الدراسة الميدانية التي أجريت لتطوير خارطة الطريق هذه، أشار 66.1% من الأشخاص الذين تم إستجوابهم في الولايات الست إلى أن التهميش والفقر هما العاملان الرئيسيان في خلق الظروف الملائمة للعنف المتطرف في البلاد التونسية. وفعلاً عبر 75% من المستجوبين أنه لا توجد فرص عمل في ولاياتهم فيما أكد 72.4% عن الغياب التام لمراكز التكوين المهني. حتى لو لم يتم ذكر ذلك بشكل مباشر باعتباره ناقلاً للتطرف العنيف من قبل المستجوبين، فإننا نؤكد على أهمية أن 27.1% منهم قد أعلنوا أنهم يعرفون أشخاصاً

الجامعات ومراكز البحوث والمؤسسات الرسمية والمجتمع الدولي بذل جهد علمي لرصد ودراسة ومتابعة التحولات الاجتماعية من أجل منع ظهور التطرف العنيف.

6. تعزيز الدراسة المعمقة للدوافع والمستويات المختلفة التي يحدث فيها التطرف العنيف في تونس: الكلي والمتوسط والجزئي. لا يمكن إنتاج المعرفة العلمية حول الظروف التي تخلق أرضية خصبة لتوسع التطرف العنيف إلا من خلال التعاون الوثيق والأقوي بين مختلف الجهات الفاعلة الاجتماعية والسياسية والبحث على أساس متعدد التخصصات وحاسم. ومن خلال هذه الدراسات، يمكن بناء السياسات الناجحة من حيث الوقاية من التطرف العنيف الذي يعالج الأسباب الجذرية للتطرف العنيف داخل مؤسسات الدولة والهيئات والمنظمات الدولية في المجتمع المدني.

7. نوصي بالعمل على المستوى الكلي للحد من الصعوبات التي يواجهها المواطنين والمواطنات التونسيين الذين يعانون من الخصاصة الاقتصادية وأشكال أخرى مختلفة من الحرمان الاجتماعي والثقافي. وعليه دراسة إستراتيجيات لضمان الوصول العادل إلى الخدمات، بما في ذلك الصحة والموارد الطبيعية (خاصة المياه) والعمل على تحقيق العدالة البيئية وكذلك تزويد منظمات الحماية الاجتماعية بالموارد المالية والفعالة لتكون قادرة على دعم السكان في المحن.

8. النظر إلى حقيقة أن جائحة الكورونا تزيد من تفاقم الصعوبات الاقتصادية ومن إتساع رقعة الإختلافات الاجتماعية. نعتقد أن بعض السياسات المحددة التي تهدف إلى الدعم الاقتصادي للفئات الأكثر ضعفاً يجب أن تنظر فيها المؤسسات التونسية في سياق ما بعد الجائحة. إزاء الوضع الحالي والحجر الشامل، نشعر بالقلق من أن يتعرض السكان التونسيون وخاصة الأصغر سناً للدعاية المتطرفة على الشبكات الاجتماعية.

9. وضع سياسات قادرة على تقليص الفوارق بين المناطق الداخلية والمناطق الساحلية ووضع حد للآليات التي تغذي التهميش المنظم أو الإقصاء المخطط للمناطق الداخلية والحدودية. من أجل تحقيق قدر أكبر من فرص العمل (خاصة بين الشباب) وتعزيز المشاورات بين الدولة والنقابات والمستثمرين لخلق وظائف جيدة.

العنيف، تحتاج المؤسسات والممارسون والناشطون إلى إيجاد إتفاق يؤكد أنه في حال كان الأفراد عنيفين فيمكن للإيديولوجيات أن لا تكون كذلك. هناك أيضاً مجموعات وأيديولوجيات تدعو صراحةً إلى استخدام العنف لتحقيق أهداف على المدى الطويل، ومن المرجح أن تجذب المتطرفين العنيفين.

3. على التعاون بين اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني أن يطور أنظمة تنسيق لتحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة خلال أنشطة الوقاية من التطرف العنيف. يجب أن ينشئ نظام التنسيق هذا نظاماً للمعلومات المشتركة للفاعلين الرئيسيين في المجتمع المدني حول الدروس الرئيسية المستفادة. من أجل تحقيق هذا الاقتراح، نوصي بتشجيع الإتفاقيات مع الجامعات ومراكز الفكر لتعزيز البحث النقدي حول أسباب ونواقل جميع أشكال التطرف العنيف. في هذا الإطار، من الضروري تنسيق وتعزيز المبادرات الموجهة لجمع المعلومات عن التمييز والإقصاء الاجتماعي وجرائم الكراهية والعنف الهيكلي والثقافي والإرهاب.

4. الإستفادة من حقيقة أن العمل المنجز في البلاد التونسية حول الوقاية من التطرف العنيف يمثل في كثير من النواحي مثلاً للممارسات الدولية الجيدة. نقترح تعزيز الجهود لمراقبة تطور خطاب الكراهية ومركبيه على الشبكات الاجتماعية من خلال تطوير ما يسمى بتحليلات "البيانات الضخمة" وأدوات المراقبة / المتابعة. يجب أن تسمح لنا هذه الأدوات الرقمية بإنشاء آليات للإنذار المبكر وردّ الفعل السريع لمنع العنف بالإضافة إلى آليات حل النزاعات البديلة مثل الحوار والتفاوض والوساطة والمصالحة والتحكيم والعدالة التصالحية من أجل حل النزاعات وتحقيق السلام الدائم.

5. نظراً للطبيعة المعقدة والشاملة لتحدي التطرف العنيف، تتطلب الإستجابة الوقائية والإستباقية مراقبة هذه الإشارات والنظر فيها في سياق التحولات الاجتماعية التي تحدث على المستويات الوطنية والمحلية أيضاً مع التركيز على التفاعلات بين مختلف مكونات المجتمع وفهم محدثاتها وأسبابها وآثارها. يجب أن يتم ذلك في فترة زمنية ممتدة، حيث تحدث هذه التفاعلات بشكل تراكمي بمرور الوقت. يجب على



الجماعات المتطرّفة من ناحية، كما عبّروا عن إنعدام ثقّتهم التامة وعلاقتهم السيئة مع قوات الأمن من ناحية أخرى.

مبدئيًا، إن البيانات التي تثبت ما ذكر أعلاه هي أن 39.3% من المستجوبين يشعرون بمستوى عالٍ من إنعدام الأمن في مناطقهم. وفي نفس السياق، يعتبر 47.9% من المستجوبين أن هناك نقصاً في تواجد القوات الأمنية في محيطهم. فيما يرى 82% ممّن تمّ إستجوابهم في شمال تطاوين أن هذا النقص في وجود قوات الأمن هو عامل يسهل توسع الجماعات المتطرّفة العنيفة.

بالرغم من وجود طلب واضح لمزيد تواجد القوات الأمنية، فإن 41.2% قد عبّروا عن إنعدام ثقّتهم وعلاقتهم السيئة مع الأجهزة الأمنية فيما أكد 4.7% فقط على وجود علاقة جيدة مع قوات الأمن.

جميع نتائج الدراسة متاحة على: [www.opev.org](http://www.opev.org)

14. إلغاء المرسوم رقم 78-50 المنظم لحالة الطوارئ وإستبداله بقانون أساسي من شأنه أن يوفر إطاراً قانونياً لتدابير الطوارئ أكثر إحتراماً للحقوق والحريات. الحد من عدد عمليات التفتيش الإداري لمساسها بالحياة الخاصة إلى الحد الأدنى الضروري وكذلك الإقامة الجبرية. وضع إطار تشريعي للتدابير الإدارية الأخرى خارج نطاق القضاء قادرة على ضمان احترام مبدأي الضرورة والتناسب. لذلك يجب الكف عن إعتقاد إجراءات الرقابة الإدارية المقيدة لحرية التنقل.

15. العمل على منع التعذيب وسوء المعاملة ومزيد التأكيد دون أي لبس على الطبيعة المطلقة لحظر التعذيب والمعاملة اللإنسانية والمهينة أثناء الإحتجاز وخارجه. تعزيز قدرات الكشف عن حالات التعذيب ومراقبتها وإدارتها على مستوى المؤسسات والمجتمع المدني، وعليه تزويد الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب بالموارد المالية والبشرية الأنسب لإكمال التشغيل الكامل لهذه المؤسسة الهامة. تنفيذ التوصيات التي قدمت منظمات المجتمع المدني التي تقدم المساعدة للضحايا وتتعاون لمحاربة إفلات الجالدين من العقاب. ضمان مساءلة المسؤولين العموميين المذنبين في إرتكاب أعمال تعذيب أو سوء معاملة بتقديمهم إلى العدالة وإجراء تحقيقات نزيهة وفعالة، بهدف إعادة بناء العلاقة بين المواطنين

10. الدعوة لفتح قنوات للهجرة النظامية مع الدول الأجنبية المتعاونة مع تونس والمنظمات الدولية المعنية بظاهرة الهجرة. ما يعني تقليل الصعوبات في الحصول على التأشيرات من السفارات الأجنبية في البلاد التونسية.

11. دعم أنشطة المجتمع المدني والحركات الإجتماعية في إنشاء برامج دعم للسكان الأقل حظوة في الضواحي الحضرية وفي الجهات. وفي هذا الإطار، يجب على السلطات تجنب أيّ تصعيد للعنف في سياق الإحتجاجات التي تندلع بشكل دوري بسبب المظالم الإجتماعية والإقتصادية التي تتعرض لها.

## الهدف 2: ضمان حماية حقوق الإنسان في قوانين مكافحة الإرهاب

12. تشجيع إنشاء شرطة مجتمعية التوجّه، تركز على تطوير العلاقات مع أفراد المجتمع ودعم الثقة. كما يوصى بتدريب الشرطة في مجال حقوق الإنسان والوساطة المجتمعية. قد يكون دعم مشاركة الشرطة في حل العنف بين الأفراد من خلال الوساطة فرصة لتجنب تصعيد محتمل للعنف.

13. تعديل قانون مكافحة الإرهاب عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 بما يتجاوز التعديلات التي أدخلت في 2019 للقضاء على أكثر الجوانب إشكالية من حيث إنتهاك الحقوق الأساسية وخاصة تعريف مصطلح "الإرهاب" بدقة. تقليص مدة الحجز في مراكز الإيقاف وفق المعايير الدولية إلى ما لا يزيد عن 48 ساعة دون إذن قضائي والسماح للمحتجز باستشارة محاميه دون تأخير وتسهيل حصوله على الرعاية الطبية إذا لزم الأمر. إلغاء عقوبة الإعدام المقررة لـ 17 جريمة إرهابية.

### النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية المتعلقة بهذا الهدف:

وفقاً لجميع نتائج البحث الميداني الذي تم إجراؤه لتطوير خارطة الطريق هذه، يعتبر معظم الأشخاص الذين تم إستجوابهم أن تكثيف حضور قوات الأمن ضروري لمنع عمل

والعنف والتعذيب وسوء المعاملة. لاحظ مؤلفو البلاغ المشترك رقم 239 وهيومن رايتس ووتش أن تونس لم تتخذ أي إجراء بشأن توصيتين موجّهتين إليها خلال الإستعراض الدوري الشامل الأخير بشأن إلغاء النصوص التي تعاقب العلاقات الجنسية بين البالغين بالتراضي من نفس الجنس. تطبق الحكومة التونسية بشكل أساسي الفصل 230 من قانون العقوبات في هذا المجال والذي يعاقب على المثلية الجنسية للذكور والإناث بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات. وقد أبدت منظمة العفو الدولية ومؤلفو البلاغ المشترك رقم 544 وجمعية شمس ملاحظات مماثلة. يوصي واضعو البلاغ المشترك رقم 2 تونس بإلغاء المادة 230 على الفور وموائمة قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية مع دستور 2014 ومع مختلف المعاهدات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها تونس لضمان تطبيق العدالة على جميع المواطنين دون أي تمييز لا سيما تلك القائمة على التوجه الجنسي والهوية الجنسية وتقدم منظمة هيومن رايتس ووتش توصية مماثلة. توصي منظمة العفو الدولية بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المعتقلين بسبب ميولاتهم الجنسية الحقيقية أو المتصورة و/أو هويتهم. توصي جمعية شمس بإلغاء الأحكام التي تجرم الممارسات الجنسية والدعارة وإنهاء تدخل الدولة في خصوصية المواطنين. يوصي مؤلفو البلاغ المشترك رقم 7 بمراجعة النصوص التشريعية المتعلقة بتجارة الجنس والحد من مواقف الوصم والتمييز وتجنب التحرش بالعاملين في مجال الجنس والسماح لهم بالإستفادة من الحق في الضمان الإجتماعي والتقاعد وكذلك الحق في التراث.

21. تعني حماية الضحايا أيضاً بناء مناهج للتعدي العنفي بالتمييز وخطاب الكراهية وجرائم الكراهية والإرهاب والعنف الممنهج. وهو ما يدفعنا إلى الدعوة لإنشاء قنوات للتعدي العنفي والإستجابة الجماعية التي يمكن أن تدعم الضحايا في سعيهم نحو العدالة.

22. العمل على التنفيذ الفعال لقرار الأمم المتحدة 1325 وتعزيز أهداف أجندة المرأة والأمن والسلام في البلاد التونسية، من خلال تزويد المؤسسات العامة ومنظمات المجتمع المدني بالموارد المالية والبشرية اللازمة لإنجاز مهمتهم. ضمان تنفيذ خطة العمل الوطنية المعتمدة في 2018 والتأكد من إمكانية تطبيق خطط العمل القطاعية داخل مختلف

التونسيين والمؤسسات الأمنية والقضائية. ضمان تعميم آليات المساءلة من قبل خبراء مع مراعاة معيار النوع.

16. العمل على الحد من الإستخدام المفرط للسجن الوقائي الذي يمس من الحق في الحرية والحق في إصدار حكم دون تأخير لا داعي له. وضع سياسات تهدف إلى تقليل أوقات المحاكم وإكتظاظ السجون من أجل الوقاية من التجنيد المتطرف العنيف في السجون.

17. حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من الفاعلين في المجتمع المدني الذين يسعون جاهدين لتحقيق العدالة والكرامة والتغيير الاجتماعي.

### الهدف 3: حماية جميع الضحايا من التطرف العنيف

18. يشمل دعم الضحايا وتقويتهم تشجيع حملات التدريب والتوعية بحقوقهم ولأخذ الكلمة في إطار فعال وبناء للقطع مع صورة الضحية. ندعو إلى دعم ونشر رسائل ضحايا جرائم الكراهية وخطاب الكراهية والإرهاب من خلال تعزيز عملية جبر الضرر ورسائل التسامح والفهم المتبادل. من المهم أن نذكر أن الضحايا لديهم القدرة على تحويل أنفسهم إلى عوامل تغيير رئيسية.

19. منع إنتشار خطاب الكراهية وجرائم الكراهية من خلال إعتبار أن الإصلاحات داخل مؤسسات الدولة يمكن أن تكون نموذجاً أولياً. يمكن أن تكون الخطوة الأولى نحو هذا الهدف هي إلغاء المادة 230 من قانون العقوبات، التي تعاقب على العلاقات التوافقية بين أشخاص من نفس الجنس بالسجن لمدة ثلاث سنوات. نوصي بوضع حد فوري لتجريم المثلية الجنسية في البلاد التونسية وفتح تحقيقات في الإنتهاكات التي قد يكون الأشخاص ضحاياها أثناء إعتقالهم. نذكر أن الفحوصات الطبية المتطفلة بما في ذلك الفحوصات الشرجية ليس لها أي أساس علمي وتشكل إنتهاكاً لحقوق الأشخاص الذين سنتم محاكمتهم على هذه الأسس.

20. نوصي بتعديل المادة 230 وجميع النصوص الأخرى التي تتعارض مع المواد 21 و23 و24 من الدستور، فضلاً عن تعزيز حماية المنتهين إلى مجتمع الميم ضد التمييز

وإنعدام الأمن الاقتصادي والتفاوت في الوصول إلى التقنيات المعلوماتية والعنف المنزلي.

26. إجراء المزيد من البحوث الدقيقة حول مشاركة المرأة في الجماعات المسلحة وليس فقط في المنظمات الإرهابية. ضمان رعاية النساء ضحايا العنف الشديد في المراكز المتخصصة للمتابعة النفسية والجسدية.

27. السهر على تطبيق القانون 2017-58 الخاص بالقضاء على العنف المسلط على المرأة وتسهيل عملية تقديم الشكاوى بكل الوسائل التي لا تزال تشكل عقبة حقيقية. تزويد المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة بالوسائل اللازمة لإنجاز مهمته.

28. النظر في وضع خطة عمل تراعي الفوارق بين النوع الاجتماعي لمعاملة النساء المتهمات بالإرهاب على مستوى التحقيق وسجنهن في السجون الوطنية.

29. مناصرة إدراج التمثيل الكامل للمرأة في التخطيط الحكومي والمؤسساتي وعمليات صنع القرار. ضمان مشاركة النساء والأقليات في الحديث علناً عن موضوع التطرف العنيف وفي بناء سياسات الوقاية. مراعاة خصوصيات النوع الاجتماعي في سياسات الوقاية من التطرف العامة عن طريق الابتعاد عن المواقف التي تفضل إستغلال دور المرأة في المجتمع لأسباب أمنية. والقيام ببناء سياسات تهدف إلى تحقيق مساواة فعالة.

## الهدف 5: تعزيز دور الشباب كعوامل للتغيير

30. توحيد الجهود بين مختلف أصحاب المصلحة لبناء رؤية جديدة عن الشباب التونسي تقطع مع الصورة التي ترى الشباب إما تهديداً للأمن القومي أو عنصر سلبي في بناء إستراتيجيات تهدف إلى حل المشاكل الوطنية. نحن ندعو إلى وضع سياسات داخل المؤسسات يمكن أن تنجح في تحقيق الإدماج الحقيقي للشباب في مستقبل البلاد بعيداً عن العمليات الصورية.

31. وضع سياسات تهدف إلى تقليص معدل البطالة بين الشباب وهم السكان الأكثر تضرراً من هذه الظاهرة. ولتحقيق

الوزارات. تحسين الحوار والتعاون بين المؤسسات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. عموماً، ندعو جميع الفاعلين الاجتماعيين والسياسيين إلى إعطاء أهمية أكبر لأجندة المرأة والأمن والسلام كما ندعو إلى دمج حالة الطوارئ الصحية لجائحة الكورونا كمصدر لإنعدام الأمن البشري لما لها من انعكاسات جنسانية في خطة العمل القادمة.

## الهدف 4: تعزيز عدالة النوع الاجتماعي وعرض خصائصه

23. العمل من أجل التنفيذ الفعال لقرار الأمم المتحدة 1325 وتعزيز أهداف أجندة المرأة والأمن والسلام في البلاد التونسية من خلال تزويد المؤسسات العامة ومنظمات المجتمع المدني بالموارد المالية والبشرية اللازمة لإنجاز مهمتهم. ضمان تنفيذ خطة العمل الوطنية المعتمدة في 2018 والتأكد من إمكانية تطبيق خطط العمل القطاعية داخل مختلف الوزارات. وفي إطار اعتماد خطة العمل الوطنية الجديدة لأجندة المرأة والأمن والسلام لسنة 2021، على السلطات ضمان تنفيذ ما تم تحديده بالفعل في الخطة الرئيسية لسنة 2019. ضرورة تحسين الحوار والتعاون بين المؤسسات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. بالإضافة إلى ضرورة البدء في عملية اللامركزية في خطة العمل الوطنية لأجندة المرأة والأمن والسلام من خلال ضمان حضور أكثر فعالية للجهات على سبيل المثال مع إنشاء خطط عمل جهوية. عموماً ندعو جميع الفاعلين الاجتماعيين والسياسيين لإعطاء أهمية أكبر لأجندة المرأة والأمن والسلام وندعو إلى دمج حالة الطوارئ الصحية لجائحة الكورونا كمصدر لإنعدام الأمن البشري لما له من انعكاسات جنسانية في خطة العمل القادمة.

24. مراقبة التأثير النوعي لسياسات مكافحة الإرهاب في تونس والتصرف بناءً عليه ولا سيما مدامات الشرطة والعنف الجنسي كوسيلة للتعذيب وسوء المعاملة بهدف الحصول على معلومات عن الأقارب المشتبه في ارتكابهم لأعمال إرهابية.

25. وضع ومراقبة تدابير من شأنها أن توفر حلولاً للعواقب الوخيمة لحالة الطوارئ الصحية الحالية على النساء من خلال محاولة الحد من تباين الفوارق بين النوع الاجتماعي

إنضموا إلى الجماعات المتطرفة العنيفة لتوجيه أهدافهم نحو أنشطة ورؤى بناءة وغير عنيفة وشاملة. تضمنين منع تعاطي المخدرات في تصميم عمليات فك الارتباط وكذلك في برامج مراكز السجون. النظر في إنشاء برامج إعادة دمج للمحتجزين الشباب الذين يغادرون السجون بما في ذلك الجرائم المرتبطة بالتطرف العنيف مع مراعاة الصعوبات التي تعترض الأشخاص في عملية بحثهم عن عمل والذين يقدمون بطاقة عدد 3 (السجل القضائي) والتي تحتوي على ملاحظات.

34. الدعوة إلى تعزيز أماكن الترفيه والتسلية والمبادرات الثقافية المتاحة للشباب لا سيما دور الشباب ودور الثقافة والمؤسسات الرياضية.

35. وضع حد لجميع الإجراءات المقيدة للحرية التي تؤثر على حرية وحقوق الشباب. نوصي بأن تضع السلطات حداً لأي إجراء إداري لا يستند إلى نص تشريعي واضح ودقيق بما في ذلك إجراءات التسجيل "S" والإقامة الجبرية خارج نطاق القضاء وكذلك تحديد الضرورات القصوى لتفتيش المنزل الذي يجب أن يتم بتريخيص.

36. نحن على وعي بالمجهودات التي تبذلها رئاسة الحكومة التونسية والإصلاحات القانونية الأخيرة للمجلة الجزائية التي تسمح بتسريع الإجراءات في حالة الجرائم البسيطة. لكننا نعتقد أنه من الضروري مزيد العمل للحد من استخدام الإيقافات في الجرائم البسيطة. إعادة النظر في إلغاء القانون عدد 52-92 المتعلق باستهلاك المخدرات على سبيل المثال، والذي يجد بموجبه العديد من الشباب أنفسهم محتجزين فيصحبون فريسة سهلة للدمغة. نوصي بأخذ سلسلة من الإجراءات العقابية البديلة للاحتجاز داخل وزارة العدل والتي قد تمثل حلاً أكثر نجاعة خاصة بالنسبة للشباب.

## الهدف 6: تعزيز التعليم والقدرة على الصمود على المستوى المحلي

37. تعزيز المساواة في التعليم والنظر في تنفيذ خطة عمل لحل مشكلة الإنقطاع عن الدراسة في سن مبكر. من أجل تحسين أوضاع النظام التعليمي التونسي، ينبغي النظر في

هذا الهدف نوصي بضبط إستراتيجية وطنية للتوظيف حسب الإحتياجات المحددة لدى الشباب، بما في ذلك الشباب المتخرج وتحفيز برامج التوظيف النشطة من خلال تحسين إمكانية توظيف الباحثين عن عمل من مختلف المستويات. يمكن أن يوفر دعم مبادرات الإقتصاد الأخضر والتضامنية أيضاً فرص توظيف بين الشباب. يمكن لعدد متزايد من الشباب المؤهلين تنفيذ مشاريع مؤسسات إجتماعية ومشاريع الجماعات الإجتماعية والتعاونيات وكل أشكال المشاريع التقليدية قصد التنمية الإقتصادية الصديقة للبيئة. وسيكون لذلك أثر إيجابي على المدى المتوسط والطويل على إنخفاض معدل البطالة المرتفع بين الشباب وخاصة في المناطق الداخلية وكذلك إرتفاع معدلات البطالة بين الشباب الحاصلين على تكوين مهني أو جامعي.

### النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية المتعلقة بهذا الهدف:

وفقاً لجميع نتائج الدراسة الميدانية التي تم وضعها لتطوير خارطة الطريق هذه، فإن غالبية الذين تم إستجوابهم يعتبرون أن إعطاء الفرص وضمان مستقبل أفضل للشباب يجب أن يكون من الأولويات. يعتقد 21.2% من المستجوبين أن "إعطاء الأولوية للشباب" يجب أن يكون أولوية سياسات الوقاية من التطرف العنيف. فيما إعتبر 28.1% من المستجوبين أن "إصلاح نظام التعليم" أساسي من حيث الأولوية. يوضح كل هذا أهمية دور الشباب.

ردود مهمة أخرى قد توضح وضع الشباب في تونس وخاصة حقيقة أن 75% من المستجوبين كانوا قد أكدوا أنه لا توجد فرص عمل للشباب أو مراكز للتكوين المهني. هناك شعور قوي بنقص الفرص بين الشباب.

### جميع نتائج الدراسة متاحة على: [www.opev.org](http://www.opev.org)

32. تعزيز إشراك الشباب والمؤسسات التعليمية في تطوير ورصد ومتابعة أنشطة الوقاية من التطرف العنيف. تعزيز مشاركة الشباب في تصميم ونشر روايات بديلة للوقاية من التطرف العنيف. تقديم أدلة جديدة على أهمية مساهمة الشباب كنموذج يحتذى به في الوقاية من العنف.

33. النظر في إنشاء برامج فك الارتباط للشباب المنتهين إلى الجماعات العنيفة. العمل مع الشباب الذين

40. تضمين وحدة في إطار الوقاية من التطرف العنيف في المسار التعليمي في المدرسة لضمان معرفة المفاهيم الأساسية والمساهمة في الصمود من خلال إتيهاج حقوق الإنسان. من المهم أيضاً النظر في إمكانية تضمين مواد محددة مثل التربية المدنية أو قيم احترام الاختلاف.

41. دعم المجتمع المدني في جهوده لتحقيق صمود مجتمعي حقيقي في مواجهة خطاب التطرف العنيف. تطوير إستراتيجيات تشاركية لمنع ظهور التطرف العنيف وحماية المواطنين من التهديدات والتجنيد من قبل الجماعات المتطرفة العنيفة. يجب أن تكون هذه الإجراءات مصحوبة بدعم تدابير بناء الثقة على المستوى المحلي من خلال توفير منصات مناسبة للحوار والتعرف المبكر على المظالم.

42. تعزيز عمليات التدريب الموجهة للمجتمع المدني والقطاع الثالث لتعزيز قدراتهم فيما يتعلق بالوقاية من التطرف العنيف.

43. إعطاء الأولوية للأنشطة التي تركز على الثقافة أو الرياضة لتمكين من إنشاء إستراتيجية لنقل القيم التي تعزز الصمود المجتمعي في مواجهة خطاب المنظمات المتطرفة العنيفة أو المجندين. من الضروري أن تتلائم هذه الإجراءات مع الإحتياجات والتشخيصات التي تتم مع الشباب التونسي في أماكن التأسيس.

44. تنفيذ البرامج التعليمية التي تعزز العدالة العالمية والمهارات العامة والتفكير النقدي والتسامح وإحترام التنوع قصد تعزيز قيم السلام واللاعنف.

45. تعزيز شبكات مكافحة الشائعات للتصدي للكراهية والتعصب وبناء الصمود المحلي في مواجهة رسائل التطرف العنيف.

46. تعزيز تقوية النسيج الاجتماعي والمساهمة في تقوية صمود الأفراد. إن التنشئة الاجتماعية في إطار سلمي يحترم التنوع والإندماج الاجتماعي يمكن أن تعزز حقاً الصمود في مواجهة الإندثار نحو التطرف العنيف.

الرفع من ميزانية وزارة التربية والتعليم لحل الإخلالات الإدارية والمشاكل الهيكلية للمدارس. بعيداً عن إستراتيجيات التعليم التي تركز فقط على إكتساب المعرفة، فإننا ندعو إلى تحديث نظام التعليم الذي يمكن أن يعتمد على بناء العقل النقدي والتعليم من أجل التنوع والتسامح والحقوق وأساس التماسك الاجتماعي. في مواجهة هذا النقص في الميزانية غالباً ما تضطر المدارس إلى إغلاق بعض الأقسام الدراسية أو وضع التلاميذ في أقسام مكتظة حيث تتزايد صعوبة العمل فيها. وبذلك على الإقتراع عن الدراسة وصعوبات أو حتى إستحالة العودة إلى التعليم بعد الإقتراع، أن يكون أولوية للإصلاح التربوي. تعزز السياسات التربوية المعمول بها بخصوص الإقتراع عن التعليم المبكر، الشعور بنقص الفرص بين الشباب في تونس.

38. تعزيز إمكانية الحصول على الدعم النفسي في المدرسة للتلاميذ وإنشاء آليات أكثر استقراراً للسماح للجهات الفاعلة في المجتمع المدني بتوفير المواد والتدريبات وورش العمل والمؤتمرات في البيئة التعليمية. يجب أن يكون تعزيز مشاركة الطلاب خلال رحلتهم التعليمية أولوية.

39. تكثيف الجهود لتوفير فضاءات للثقافة والترفيه خاصة في المناطق الريفية. تحسين نوعية الفضاءات في المناطق الحضرية للشباب والتوجه نحو اللامركزية.

#### النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية المتعلقة بهذا الهدف:

وفقاً لجميع نتائج الدراسة الميدانية التي تم وضعها لتطوير خارطة الطريق هذه، يرى معظم الأشخاص الذين تم سؤالهم أن إصلاح نظام التعليم يجب أن يكون أولوية لمنع التطرف العنيف. صرح 28.9% أن "إصلاح نظام التعليم" يجب أن يكون من أولويات سياسات الوقاية من التطرف العنيف. من البيانات الأخرى التي يمكن إستخدامها لتوضيح وضع الشباب في تونس هي أن 95% من المستجوبين كانوا قد عبروا عن غياب مراكز الترفيه والحدائق والفضاءات العائلية ودور الشباب والثقافة والفضاءات الرياضية في جهمهم. بالإضافة إلى أن 95% من المستجوبين قد أشاروا إلى وجود مساجد ومدارس قرآنية للصغار والكبار ورياض أطفال قرآنية.

جميع نتائج الدراسة متاحة على: [www.opev.org](http://www.opev.org)

## الهدف 7: تعزيز القيم الديمقراطية وحماية فضاء المجتمع المدني

47. من الضروري تعزيز قدرة الشباب والتحرك الشبابية على التواصل في ما بينهم، لا سيما فيما يتعلق بسياسة الوقاية من التطرف العنيف والتحسين العام لقيمهم الديمقراطية. يجب أن يتم ذلك من خلال تحديد الجهات الفاعلة ذات المصداقية لا سيما تجاه الشباب خارج منظمات المجتمع المدني التاريخية. هناك حاجة ماسة لمجتمع مدني ديناميكي وقوي ومتصل بالشباب ولديه القدرة على استخدام الفضاء العام دون قيود أو قمع وبدون خطاب بعيد عن الواقع.

48. ضمان وصول جميع السكان إلى العدالة وتعزيز المؤسسات على جميع المستويات لتكون أكثر عدالة وفاعلية ومسؤولية وشمولية وفقاً لخطة التنمية المستدامة لسنة 2030. وعليه، فإننا ندعم الجهود المبذولة في إطار عملية العدالة الانتقالية التي بدأت في البلاد التونسية سنة 2013 بهدف تحديد ومكافحة إنتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الأنظمة السابقة من خلال كشف الحقيقة بحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات على أفعالهم وبتعويض الضحايا وإعادة كرامتهم والمحافظة على الذاكرة الجماعية ووضع ضمانات لمنع تكرار هذه الفئات. نوصي السلطات المعنية بإزالة العقبات القانونية الحالية في الدوائر المختصة في العدالة الانتقالية.

### النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية المتعلقة بهذا الهدف:

وفقاً لجميع نتائج الدراسة الميدانية التي تم إعدادها لتطوير خارطة الطريق هذه، فإن مستوى رأس المال الاجتماعي في الولايات المختارة للدراسة منخفض للغاية.

صرح 83% من الأشخاص الذين تم إستجوابهم بأنه لا توجد جمعية أو عمل جمعياتي في منطقتهم. أكد 86% من المستجوبين أنهم لم يشاركوا قط في أي نشاط جمعياتي بينما صرح 14% من المستطلعين أن الأنشطة الجمعياتية التي شاركوا فيها كانت بالأساس أعمال خيرية. فقط 2% من المستجوبين شاركوا في أنشطة إجتماعية أو ثقافية نظمها ممثلو المجتمع المدني.

جميع نتائج الدراسة متاحة على: [www.opecv.org](http://www.opecv.org)

49. ندعو إلى إجراء حوارات وطنية وجهوية حول الوقاية من التطرف العنيف والجمع بين الجهات الفاعلة مع مراعاة مشاركة الشباب والمساواة بين النوع الاجتماعي بما في ذلك الفئات المهمشة والبلديات (أو المجتمعات المحلية) مع حملات توعوية عبر الشبكات الاجتماعية وغيرها من المنصات الافتراضية. تعزيز دور الثقافة والفن في خلق ثقافة الحوار.

50. نشر الوعي باحترام الحقوق ودور المجتمع المدني في حمايتها. إزالة جميع العقبات التي تعترض أنشطة منظمات المجتمع المدني في البلاد التونسية بما في ذلك تعديل القانون 30-2018 الذي ينص على إدراج الجمعيات في سجل الشركات ما يخلط الجمعيات غير الربحية مع الشركات الربحية. يحد هذا القانون من مساحة المجتمع المدني في البلاد التونسية، حيث من المرجح أن تكون الجمعيات الصغيرة غير قادرة على الوفاء بالالتزامات المادية اللازمة للتسجيل وكذلك للحصول على التمويل. نذكر أن تقييد مساحة المجتمع المدني لا يمكن إلا أن يمثل تدبيراً عكسياً في مسار الوقاية من التطرف العنيف.

51. ندعو إلى إصلاح وزارتي الداخلية والعدل المتوخى منذ سنة 2011 والذي لم يكتمل بعد.

52. تعزيز التمتع بالقيم الديمقراطية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك المبادرات القائمة على حقوق الإنسان وذلك للمساعدة على القضاء على الظروف التي تؤدي إلى التطرف العنيف.

53. تقديم الدعم الاستراتيجي للمقاومة المدنية والحركات اللاعنفية التي تدعو إلى التغيير الاجتماعي الذي يواجه الظلم أو العنف السياسي والتخويف. يبدو أن تعزيز شرعية الحركات اللاعنفية العاملة في مناطق الصراع العنيف هي الاستراتيجية الأكثر فاعلية لمواجهة الظلم وتحويل النزاع وبناء القدرة على الصمود على المستوى المحلي.

### النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية المتعلقة بهذا الهدف:

وفقاً لجميع نتائج الدراسة الميدانية الموضوعية لتطوير خارطة الطريق هذه، هناك تصور قوي بأن الشبكات الاجتماعية تلعب دوراً مهماً للغاية في عمليات التطرف.

صرح 41.6% من المستجوبين إن الإنترنت هي الوسيلة الرئيسية التي تسهل التطرف حسب رأيهم، وهي نسبة أعلى بكثير من الخيار الثاني الذي إختاره المستجوبون، وهو المساجد بنسبة 24.3% من الردود.

فيما يتعلق بالبيانات المهمة التي يجب أخذها بعين الاعتبار، من المهم ملاحظة أن 64% من الحالات التي إنضم فيها أشخاص إلى جماعات متطرفة كان بناء على إقتراح إنضمام آلي من منصة الفايستوك. هذا يعني أن خوارزمية الفايستوك ساعدت في عملية التطرف لثلاثي الأشخاص المتطرفين على هذه الشبكة الإجتماعية.

جميع نتائج الدراسة متاحة على: [www.opev.org](http://www.opev.org)

## الهدف 9: مراقبة أنشطة الوقاية من التطرف العنيف ونخطة العمل الوطنية

61. تعزيز إنشاء نظام رسمي للإحصاءات ومتابعة أنشطة الوقاية من التطرف العنيف والإستراتيجية الوطنية للجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب وهي إستراتيجية تشاركية وشفافة، قادرة على نقل أهمية تحمل المسؤولية والثقة بين أصحاب المصلحة الذين يجمعون البيانات المجمعمة التي ستسمح بتحليل ورصد تقدم أو تراجع التطرف العنيف في البلاد التونسية. على هذه العملية أن تجمع كل أصحاب المصلحة: الحكومة والمجتمع المدني والجامعات ووسائل الإعلام والمنظمات الدولية والقطاع الخاص.

62. بالنظر إلى السياق العام الذي توجد فيه ثغرات قوية في مؤشرات نجاح برامج الوقاية من التطرف العنيف الفعالة، تبين أن مراقبة مجمل البرامج عن كثب وخطط العمل المعتمدة لها أهمية بالغة.

## الهدف 8: مكافحة خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي وخلق خطاب بديل

54. من الضروري إعداد برنامج حملة جاد عبر الإنترنت يقدم أدوات جذابة للمستخدمين (مثل الألعاب أو من خلال الشبكات الاجتماعية الأكثر "عصرية") والتي تقدم خطابات بديلة لخطابات الجماعات المتطرفة. من المهم التركيز على الشباب الأكثر عرضة لخطر التطرف وتوجيه رسائل إليهم من خلال الأشخاص المؤثرين المناسبين للهدف. بعض الأفكار التي تمت مناقشتها مثل: (1) "خلق" مؤثرين من خلال الأنشطة التي تتيح الفرصة للشباب للمشاركة في المجال الفني. (2) إشراك الجمعيات المحلية ودور الشباب والمؤسسات المحلية في تنظيم الأنشطة الفنية التي يمكنهم المشاركة فيها بنشاط (3) تعزيز دور الشباب كمبدعين للمنتجات الفنية.

55. تصميم وتنفيذ حملات توعوية للإبلاغ عن التأثير السلبي لإيديولوجيات التطرف العنيف وإستهداف نفس الجمهور من مروجي خطاب الكراهية.

56. المساهمة في تصميم وتطوير إستراتيجيات الإتصال المحلية والجهوية والوطنية مع التركيز على شبكات التواصل الإجتماعي. يجب أن تقوم هذه الإستراتيجيات على النوع الإجتماعي وأن تستند إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان من أجل تحدي الروايات الجماعية المرتبطة بالتطرف العنيف.

57. التفكير في خطة عمل ترمي إلى بناء إطار تشريعي ضد خطاب الكراهية وحماية ضحايا جرائم الكراهية.

58. التفكير في تنظيم تكوين على التعامل مع التطرف العنيف في وسائل الإعلام.

59. محاربة كل أنواع الرقابة وضمن حرية الرأي.

60. تعزيز المنصة الحالية للرسالة المضادة داخل المؤسسات وإقامة علاقات تعاون أوثق بين الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

63. تبيّن أن المتابعة ضرورية للجمع بين الدروس المستخلصة ومختلف المعارف حول أنشطة الوقاية من التطرف العنيف. وبهذه الطريقة، سيكون من الممكن خلق ثقافة التبادل بين أصحاب المصلحة الحكوميين وغير الحكوميين ووضع معايير تقييم أكثر جدوى بالإضافة إلى مؤشرات التقدم وتأثير المشاريع من وجهة نظر شمولية.

64. يمكن إستخدام المعلومات التي تم جمعها من خلال عملية المراقبة هذه لإعلام صانعي القرار بشأن سياسات الوقاية من التطرف العنيف.



## المساهمون الرئيسيون في خارطة الطريق هذه

تم إعداد هذه الوثيقة في إطار مشروع "سلام لمنع التطرف العنيف في البلاد التونسية: منحى قائم على حقوق الإنسان والسلام" بتمويل من:



تم تطوير خارطة الطريق هذه من قبل الكتابة التونسية لمرصد الوقاية من التطرف العنيف:

**الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان:**

جمعية تأسست سنة 1976 وتهدف إلى الدفاع عن حقوق الإنسان ومراقبتها في البلاد التونسية وهي عميدة رابطات حقوق الإنسان في إفريقيا والعالم العربي.



**الإتحاد العام التونسي للشغل:** المركز النقابي

الرئيسي في البلاد التونسية، تأسس سنة 1946 ويتمتع بخبرة مستقيضة في الحوار الاجتماعي القطاعي ومدعي سياسي رفيع المستوى.



**الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات:**

منظمة تأسست سنة 1989 تناضل من أجل تونس حديثة وديمقراطية وتحترم المساواة بين الرجل والمرأة والكرامة الإنسانية والحرية والعلمانية والعدالة الاجتماعية.



**جمعية رؤية حرة:** منظمة تأسست سنة

2011 تعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان ونشر ثقافة الحوار والسلام والمواطنة.



**المعهد الدولي اللاعنفي:** منظمة تكافح

من أجل تحقيق مجتمع خال من النزاعات المسلحة والعنف بجميع أشكاله وقائمًا على الأمن البشري واللاعنف.



**مجموعة العالم التطوعي:** منظمة إيطالية

تعمل على تعزيز وإحترام حقوق الإنسان وخاصة حقوق النساء والأطفال في جميع أنحاء العالم.



# شكر.

بالنسبة لخارطة الطريق هذه، نتوجه بالشكر أيضا إلى 14 خبيراً أكاديمياً من مختلف الجامعات التونسية والدولية العاملين في مجال الوقاية من التطرف العنيف والذين شاركوا في المؤتمر وقدموا مساهمة أساسية.

نتقدم بالشكر بشكل خاص إلى 67 من الأكاديميين والمهنيين وممثلي المجتمع المدني والخبراء في الوقاية من التطرف العنيف على خارطة الطريق هذه وعلى مشاركتهم في مؤتمر سلام في ديسمبر 2020. لقد إستفادت خارطة الطريق هذه بشكل كبير من مساهماتهم المدرجة في هذا البحث.

منظمات المجتمع المدني الحاضرة خلال المناقشات والتي أدت إلى هذه النسخة النهائية من خارطة الطريق وهي على النحو التالي:

الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، مجموعة العالم التطوعي، الشبكة الأوروبية المتوسطة لحقوق الإنسان – تونس، الإتحاد العام لطلبة تونس نقابة الشباب، إتحاد أصحاب الشهادات المعطلين عن العمل، محامون بلا حدود، التحالف من أجل الأمن والحريات، جمعية إرادة (مدنين)، شباب وكفاءة (بنزرت)، شباب في خدمة النساء (القصرين)، جمعية آفاق (الكاف)، جمعية التنمية والدراسات الإستراتيجية (مدنين)، المعهد الدولي للإنماء البشري، منظمة أجير ضد الإقصاء، المنتدى الاجتماعي العلمي، مركز البحوث المغاربية بتونس، جمعية تونيزيا+، جمعية ال-تي-سي، مركز البحث في الرقميات بصفاقس، جمعية تويزا إقتصاد إجتماعي متضامن، شبكة أبرز، فولانتاس أديزوري، جمعية تفعيل الحق في الاختلاف، مراسلون بلا حدود – تونس، المنظمة التونسية للتماسك الاجتماعي، الإتحاد العام التونسي للشغل، جمعية رؤية حرة، جمعية مسرح المنتدى – تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أخصائيو نفسيون العالم – تونس، جمعية أنتواء، المعهد الدولي للعمل اللاعنف، منظمة صحة الأسرة الدولية 360، جمعية النساء التونسيات للبحث حول التنمية.

OPEV

prevent · وقاية · prévenir